

الاقتصاد الإسلامي التضامني ومقاصده الشرعية وتطبيقاته

عبدالله بن عبدالمجيد الزهراني

باحث ماجستير، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية
aalzahrani4480@stu.kau.edu.sa

عبدالرحيم عبد الحميد الساعاتي

أستاذ الاقتصاد والتمويل الإسلامي، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز،
المملكة العربية السعودية
asaati@kau.edu.sa

ملخص

عظمت الشريعة الإسلامية أمر التعاون والتضامن في المجتمع من خلال تشريعات وأنظمة وعقود تعزز روح التعاون والتعاقد والتضامن بين أفراد المجتمع، وتهدف هذه الدراسة إلى تحليل الاقتصاد الإسلامي التضامني ومفهومه باعتباره حقل معرفي ضمن علوم الاقتصاد الإسلامي، وتحليل المقاصد الشرعية التي يسعى لتحقيقها، واستعراض تطبيقاته التاريخية والمعاصرة له في المجتمعات الإسلامية، وقد توصلت الدراسة إلى أن الاقتصاد الإسلامي التضامني أحد فروع علم الاقتصاد الإسلامي يعتمد على أسس ومبادئ إسلامية مستقاة من نصوص شرعية تحث أفراد المجتمع على التعاون والتضامن فيما بينهم لتحقيق وظيفة إعمار الأرض، وترتكز مقاصده الشرعية على العديد من القيم والأخلاقيات التي تتوافق مع مبادئ ومرتكزات الاقتصاد الاجتماعي التضامني سعياً منه لتحقيق التوازن بين البعدين الاقتصادي والاجتماعي، أظهرت الدراسة أن النموذج الإسلامي يختلف عن الاقتصاد التضامني التقليدي في الضوابط التنظيمية ونوع الاستثمارات والفوائد الربوية والمشاركة في الربح والخسارة، وتبرز تطبيقاته من خلال مؤسساته التاريخية كالوقف والزكاة، ومؤسساته الحديثة كالتعاونيات والتعاضديات والجمعيات، والتي تؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والنمو الاقتصادي، والاستدامة البيئية، وتحقيق السعادة والنجاح في الدنيا والآخرة، واستعراض تجارب المجتمعات الإسلامية في تطبيق الاقتصاد الإسلامي التضامني كإندونيسيا وماليزيا والمغرب.

كلمات مفتاحية: الاقتصاد الإسلامي التضامني، الوقف، الزكاة، التعاونيات، التنمية المستدامة.

Islamic solidarity economy, its legitimate objectives and applications

Abdullah bin Abdulmajid Al-Zahrani

Master's Researcher, Institute of Islamic Economics, King Abdulaziz University, Saudi Arabia
aalzahrani4480@stu.kau.edu.sa

Abdulrahim Abdulhameed Al-Saati

Professor of Islamic Economics and Finance, Institute of Islamic Economics, King Abdulaziz
University, Saudi Arabia
asaati@kau.edu.sa

Abstract

Islamic law has greatly emphasized cooperation and solidarity in society through legislation, regulations, and contracts that promote the spirit of cooperation, mutual support, and solidarity among members of society. This study aims to analyze the Islamic solidarity economy and its concept as a field of knowledge within the sciences of Islamic economics, to analyze the Sharia objectives it seeks to achieve, and to review its historical and contemporary applications in Islamic societies. The study concluded that the Islamic solidarity economy is a branch of Islamic economics that relies on Islamic foundations and principles derived from Sharia texts that urge members of society to cooperate and show solidarity with each other to achieve the function of developing the earth. Its Sharia objectives are based on many values and ethics that are consistent with the principles and foundations of the social solidarity economy, in an effort to achieve a balance between the economic and social dimensions. The study showed that the Islamic model differs from the traditional solidarity economy in its regulatory controls, the type of investments, interest, profit and loss sharing, and its applications are highlighted through its historical institutions such as Waqf and Zakat, and its modern institutions such as cooperatives, mutual aid societies, and associations, which lead to achieving social justice, economic growth, environmental sustainability, and achieving happiness and success in this world and the hereafter. Reviewing the experiences of Islamic societies in implementing the Islamic solidarity economy, such as Indonesia, Malaysia, and Morocco.

Keywords: Islamic Solidarity Economy, Waqf, Zakat, Cooperatives, Sustainable Development.

الاقتصاد الإسلامي التضامني

إن إيمان الإنسان المسلم بخلافته لله في الأرض يُحتم عليه أن يحيا حياة تليق بهذا الخليفة، ويأتي الهدى الإلهي كما توضح التعاليم الإسلامية، ليكون وسيلة لمساعدة الإنسان في تحقيق هذا الهدف، وقد أجمع العلماء المسلمون على أن الهدف الأساسي للشريعة هو تحقيق الرفاهية للناس والتخفيف عن متاعهم، ويعني ذلك في الحقل الاقتصادي ضرورة بناء حياة كريمة تُلبى فيها الحاجات الإنسانية الأساسية، وتزال فيها كافة الأسباب الرئيسية للمشقة والمعاناة، والارتقاء بنوعية الحياة معنوياً ومادياً.⁽¹⁾

ولقد عظمت الشريعة الإسلامية أمر التضامن في المجتمع، فأقامت له منظومة متكاملة من التشريعات والأنظمة والعقود مثل الزكاة والوقف والصدقات والهبات، بالإضافة إلى أحكام النفقة، ونظام العاقلة، والتواصي بالجيران، وغيرها من الأحكام التي تعزز روح التعاون والتعاقد بين أفراد المجتمع، وبهذا تُبنى روابط أسرية قوية، ويتحقق الانسجام المجتمعي، بعيداً عن التحاسد والتباغض اللذين يضعفان المجتمع ويهددان تماسكه.⁽²⁾

ويُعد الاقتصاد الإسلامي التضامني أحد فروع علم الاقتصاد الإسلامي، والتي تشكل العقيدة الإسلامية مصدر النظرة الكونية للمسلم، ويهتم هذا النوع بالمؤسسات والأدوات والوسائل الاقتصادية غير السوقية التي تُسخر لتحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية للمجتمع وفق مقاصد الشريعة في استثمار الموارد التي سخرها الله للإنسان، وعلى عكس النظام القائم على المنافسة والربح، يستند الاقتصاد الإسلامي التضامني على النصوص الشرعية التي تؤكد وتغرس الحاجة الفطرية إلى التضامن والتعاون بين الأفراد والجماعات من أجل تحقيق وظيفة اعمار الأرض، ومن هذا المنطلق يسعى الاقتصاد الإسلامي التضامني إلى ترسيخ قيم التعاون والتضامن من خلال انتاج السلع والخدمات عبر مؤسسات لا تخضع لألية السوق ولا تهدف للربح، ومؤسسات خيرية، بما يخدم المجتمع ويسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية عبر تعزيز الروابط التضامنية والتعاونية.⁽³⁾

(1) شابرا، محمد عمر، نحو نظام نقدي عادل، ترجمة سيد محمد سكر، دار البشير للنشر والتوزيع، الأردن، 1989م، ص 37.
(2) الهرش، أحمد فايز، أسس الاقتصاد الإسلامي وأثرها على النشاط الاقتصادي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، مجلد 3، عدد 1، 2020م، ص 615.
(3) الساعاتي، عبد الرحيم بن عبد الحميد، ورقة عمل قدمت لحوار الأربعاء بمعهد الاقتصاد الإسلامي بعنوان دور الاقتصاد الإسلامي التضامني في تحقيق مستهدفات رؤية 2030 للتنمية المستدامة، 2025م.

تعريف الاقتصاد الإسلامي التضامني:

نماذج اقتصادية غير سوقية لا تهدف إلى الربح تُسخر لإنجاز الأهداف الاقتصادية للمجتمع التي تجسد المقاصد الشرعية للأنشطة الاقتصادية في استثمار الموارد الاقتصادية المسخرة للإنسان، مرتكزاً في ذلك على النصوص الشرعية التي تُلزم الأفراد والجماعات على التعاون والتضامن لتحقيق وظيفة إعمار الأرض.⁽⁴⁾

ويمكن القول بأنه: نظام اقتصادي اجتماعي يعتمد على أسس ومبادئ إسلامية، يضع الإنسان في جوهر العملية التنموية، بهدف تحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، من خلال حث المجتمع على التعاون والتضامن والتعاقد فيما بينهم، لبناء مجتمع متعاقد بعيداً عن التباغض والتحاسد مما يسهم في تقليل التفاوت بين طبقات المجتمع.

مقاصد الاقتصاد الإسلامي التضامني الشرعية:

ترتكز المقاصد الشرعية للاقتصاد الإسلامي التضامني على العديد من القيم والأخلاقيات التي تحرص على توجيه الإنسان في سبيل مصلحته في الدنيا والآخرة، وتتوافق تلك المقاصد مع مبادئ ومرتكزات الاقتصاد الاجتماعي التضامني، حيث يستند الاقتصاد الاجتماعي التضامني على عدد من المبادئ والمرتكزات والقيم الإنسانية سعياً منه لتحقيق التوازن بين البعدين الاقتصادي والاجتماعي، ويتضح هذا من خلال الآتي:⁽⁵⁾

1. الإنسان محور الاهتمام:

يقوم الاقتصاد الإسلامي التضامني على مبدأ احترام كرامة الإنسان وضمان تلبية احتياجاته الأساسية، فالإنسان هو خليفة الله في الأرض يقول تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة:30)، وسخر له الموارد الطبيعية الموجودة في الأرض وغيرها لتحقيق وظيفة الإعمار، يقول تعالى: ﴿...هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا...﴾ (هود:61)، ولا ينظر إلى الإنسان كعامل إنتاج فقط بمعنى أداة أو وسيلة فقط، كما هو موجود في بعض النظم الاقتصادية الوضعية، وأوجبت الشريعة على الإنسان السعي لكسب الرزق يقول تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأْمَسُوا فِي مَنَاقِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (الملك:15)، كما حرصت المبادئ الإسلامية على ضمان تلبية احتياجات

(4) الساعاتي، عبدالرحيم بن عبدالحميد، مرجع سابق.

(5) الساعاتي، عبدالرحيم بن عبدالحميد، مرجع سابق.

الإنسان من خلال إلزام المجتمع بتحقيق حد الكفاية للأفراد الذين لا يستطيعون تحقيقه لأنفسهم، يقول تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾ (الإسراء:26)، وتحقيق مبدأ الشورى يقول تعالى: ﴿...وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ...﴾ (الشورى:38)، لما فيه مصلحة أفراد المجتمع لأنه يشجع الأفراد على المشاركة الفعالة في عمليات صنع القرار الاقتصادي، ويعزز دورهم في بناء مجتمع أكثر عدالة واستدامة.

2. التضامن وروح التعاون:

يعتبر التضامن والتعاون من المبادئ الأساسية للاقتصاد الإسلامي التضامني، والتي أوجبتها الشريعة الإسلامية يقول تعالى: ﴿...وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ...﴾ (المائدة: 2)، حيث يسهم التكافل الاجتماعي الذي ينص على التضامن والتعاون بين الأفراد فيما بينهم والمستمد من أصل العقيدة الإسلامية، على تحقيق مساهمات إيجابية كإيثارهم ومساعدتهم، مما يعزز الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وتنص أخلاقيات الاقتصاد الاجتماعي التضامني أيضاً على التضامن والتعاون بين أفراد المجتمع لتقوية العلاقات الاجتماعية فيما بينهم، وتحقيق المصلحة المشتركة وتعزيز قيم التكافل والتآخي داخل المجتمع.

3. تحقيق التنمية المستدامة:

البشر هم خلفاء الله في الأرض ومكلفون بوظيفة إعمار الأرض لا بفسادها، ومن ذلك استخدام الموارد الطبيعية بما يحقق مصالحهم واحتياجاتهم الحالية دون هدر وتبذير على حساب الأجيال القادمة، وهذا ما يتوافق مع مبادئ الاقتصاد الاجتماعي التضامني حيث يركز على الاستخدام الرشيد والمستدام للموارد الطبيعية، مما يسهم في الحفاظ على البيئة، وتلبية احتياجات الحاضر دون المساس بحق الأجيال القادمة في الاستفادة من هذه الموارد، لضمان استدامتها على المدى الطويل.

4. تعزيز العدالة الاجتماعية:

تعد من أبرز مقاصد الاقتصاد الإسلامي التضامني ويسعى من خلالها إلى تحقيق العدل والتوازن، يقول تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ...﴾ (النحل:90)، إن الإسلام من خلال العدالة يحارب كل آثار الظلم، ومن ذلك التوزيع العادل للثروة وعدم تركها في يد فئة قليلة يقول تعالى: ﴿...كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ...﴾ (الحشر:7)، حيث تحرص الشريعة الإسلامية على تنمية الإنسان

ليعيش حياة طيبة وكريمة، تنتقل بالإنسان من حد الكفاف إلى الرفاهية مما يؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة والقضاء على الفقر والتخلف، ومن العدالة الاجتماعية ضمان تكافؤ الفرص بين الأفراد مما يؤدي إلى تقليص التفاوت بين طبقات المجتمع، ويسعى الاقتصاد الاجتماعي التضامني إلى تحقيق العدالة الاجتماعية عبر الحد من الفوارق بين أفراد المجتمع، وضمن تكافؤ الفرص للجميع، كما يعمل على تقليل التمييز والظلم الاقتصادي والاجتماعي، مما يساهم في تعزيز المساواة وتحقيق تنمية شاملة.

5. الملكية المشتركة والديمقراطية الاقتصادية:

هناك اتفاق أن ملكية الإنسان في الدنيا تعتبر ملكية مؤقتة، لأن الله هو المالك لكل شيء يقول تعالى: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الحديد: 2)، ويكون الإنسان مستخلف في ملك الله، ويعترف الاقتصاد الإسلامي بنوعين من الملكية، وهي العامة والخاصة على حد سواء، بخلاف النظام الرأسمالي والنظام الاشتراكي، فالأول يقر فقط بالملكية الخاصة ويتجاهل الملكية العامة، أما الاشتراكية فتقر بالملكية العامة فقط، وتعد الملكية المشتركة في الاقتصاد الإسلامي التضامني أحد مرتكزاته التي يقوم عليها، والتي تساهم في تحقيق روح التعاون وإشراك أفراد المجتمع في القرارات مما ينعكس بشكل إيجابي على التنمية وبت روح التعاون والتضامن بين الأفراد، لذلك يركز الاقتصاد الاجتماعي التضامني على تعزيز الملكية المشتركة للموارد وضمن توزيع عادل للثروة بطريقة ديمقراطية، كما يسعى إلى تمكين الأفراد والمجتمعات من المشاركة الفعالة في إدارة الثروات واتخاذ القرارات الاقتصادية التي تخدم مصالحهم بشكل مستدام ومنصف.

6. اقتصاد قائم على المبادئ والقيم الأخلاقية:

يستمد الاقتصاد الإسلامي التضامني على نصوص شرعية مستقاة من الكتاب والسنة، وقد أوجبت الشريعة الإسلامية ودلت على ذلك النصوص الشرعية بتحقيق العدل والمساواة بين الأفراد، الأمر الذي يؤثر إيجاباً على تعزيز الروابط الاجتماعية وحرص أفراد المجتمع الواحد على التعاون فيما بينهم، والمساهمة في تنمية مجتمعهم اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً وثقافياً، كذلك يركز الاقتصاد الاجتماعي التضامني على أسس أخلاقية مثل العدل، والمساواة، والاحترام، والمسؤولية، ويستند إلى مجموعة من المبادئ التي تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز العدالة الاجتماعية، بما في ذلك الحفاظ على البيئة، ويتم تحقيق ذلك من خلال مجموعة واسعة من الأدوات والممارسات، مثل التعاونيات، والشركات الاجتماعية، والمؤسسات المالية التضامنية، والتجارة العادلة، والاستثمار الاجتماعي،

ويستمد الاقتصاد الاجتماعي التضامني قوته من قدرته على تحقيق الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بطريقة متكاملة.

تطبيقات الاقتصاد الإسلامي التضامني في المجتمعات الإسلامية:

تبرز تطبيقات الاقتصاد الإسلامي التضامني في المجتمعات الإسلامية بشكل واضح بحكم العقيدة الإسلامية التي تعتنقها هذه المجتمعات، وإيماناً من المجتمعات الإسلامية بأهمية التضامن والتعاون فيما بينهم من خلال مؤسساته المتنوعة كالأوقاف، والزكاة تاريخياً، والتعاونيات، والتعاضديات والجمعيات حديثاً، مما يؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والنمو الاقتصادي، والاستدامة البيئية، وتحقيق السعادة والنجاح في الدنيا والآخرة.

سنركز في هذا المبحث على الكيانات الحديثة في المجتمعات الإسلامية، ونستعرض في المبحث الثالث المؤسسات التاريخية للاقتصاد الإسلامي التضامني.

المطلب الأول: التطبيقات الحديثة للاقتصاد الإسلامي التضامني

1. التعاونيات:

هي مؤسسة مستقلة تجمع بين مجموعة من الأفراد الذين يتعاونون طوعاً لتلبية احتياجاتهم وتطلعاتهم الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية المشتركة، من خلال مشروع قائم على الملكية الجماعية والإدارة الديمقراطية، وترتكز التعاونيات على مجموعة من القيم الأساسية تشمل: المساعدة الذاتية، وتحمل المسؤولية، والديمقراطية، والمساواة، والعدالة، والتضامن، ويؤمن أعضاؤها، استناداً إلى تقاليد المؤسسين، بجملة من القيم الأخلاقية مثل الصدق، والشفافية، والمسؤولية الاجتماعية، والاهتمام بالغير.⁽⁶⁾

والتعاون من القيم الإسلامية الأصيلة التي حثت عليها النصوص الشرعية يقول تعالى يقول تعالى: ﴿...وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى...﴾ (المائدة:2)، لذلك تحرص المجتمعات الإسلامية على إنشاء مثل هذه النماذج التي تجسد مبدأ التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع، لتحقيق العدالة الاجتماعية، وتحسين مستوى المعيشة للفئات المحتاجة، وتعمل أيضاً على محاربة الفقر من خلال تمويل المشاريع الصغيرة، وتعزيز روح المشاركة والمسؤولية، والمساهمة في التنمية المستدامة من خلال مشاريع جماعية وتنموية، وتتعدد أنواع التعاونيات في المجتمعات الإسلامية على النحو التالي:

⁽⁶⁾ التحالف التعاوني الدولي، بيان الهوية التعاونية، مرجع سابق.

1. التعاونيات الزراعية: هي نشاط جماعي للمزارعين يهدف إلى معالجة وتسويق منتجات المزرعة، وإنتاج وشراء مدخلاتها، وتهدف إلى زيادة دخل المزارعين وإنتاجهم من خلال ربطهم بالمعلومات والمدخلات الزراعية والتمويل وأسواق المنتجات. (7)

2. التعاونيات الاستهلاكية: تستهدف الفائدة المباشرة لأعضائها، وفائدة غير مباشرة للمجتمع، وذلك من خلال أسلوبها التعاوني وتجنبها للوسطاء، بحيث تعمل على توفير السلع المختلفة لأعضائها بأفضل أسلوب وأقل تكلفة وأرقى نوعية. (8)

3. التعاونيات السكنية: تساهم التعاونيات في توفير السكن بأسعار معقولة لأصحاب الدخل المحدود، وتعزيز المرونة الحضرية، وبناء مجتمعات مستدامة وشاملة.

4. التعاونيات التعليمية والصحية: تعمل التعاونيات التعليمية على دعم التعلم مدى الحياة، وتمويل التعليم للأعضاء، وتعزيز تنمية المهارات داخل المجتمعات، وكذلك التعاونيات الصحية تعمل على جعل الرعاية الصحية أكثر سهولة في الوصول إليها وبأسعار معقولة، حيث تصل إلى المجتمعات التي لا تحظى بالخدمات التي يقدمها مقدمو الخدمات التقليديون.

ومما يجدر الإشارة إليه أن التعاونيات دخلت للمنطقة العربية بالمفهوم القانوني في بداية القرن العشرين، وتقوم الحكومات بالإشراف عليها، وتتواجد في المجتمع المحلي أو القبيلة أو الأسرة، ويصل عدد التعاونيات في العالم العربي تقريباً إلى 30 ألف تعاونية. (9)

2. التعااضديات:

هي كيان قانوني يخضع للقانون الخاص، وتتميز بكونها غير هادفة للربح، حيث تهدف إلى تحقيق التضامن من خلال التوزيع الجماعي لتكاليف الوقاية ومعالجة المخاطر التي يواجهها أعضاؤها، ويمكن أن تضم التعااضدية الاجتماعية عمالاً أجراً في المؤسسات والإدارات والهيئات العامة، وكذلك المقاولات العامة والخاصة، كما يمكن أن تشمل أصحاب الأعمال الحرة، المتقاعدين، أو المستفيدين من المعاشات، وذلك في إطار تعزيز التضامن الاجتماعي،⁽¹⁰⁾ ويتركز نشاط التعااضديات أساساً في مجالي التغطية الصحية والتأمين ضد المخاطر، كما تنخرط بعضها أيضاً في تقديم القروض الاستثمارية أو في ضمان قروض أعضائها لدى

⁷Adela P. Balasa, Ghadeer Saif Khamis Almashaikhi, and Noorul Shaiful Fitri Abdulrahman, "Cooperatives of Farmers in Oman," *European Journal of Business and Management* (2021): 61.

⁽⁸⁾ عبدالفتاح، محمود منصور، وآخرون، التعاونيات الخليجية تاريخ ومستقبل، سلسلة الدراسات الاجتماعية، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، العدد 73، سبتمبر 2012م، ص 14.

⁽⁹⁾ اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، سلسلة السياسات العامة، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، العدد 4، بيروت، 2014م، ص 4.

⁽¹⁰⁾ خزاز، راضية اسمهان رحمان، منير، مرجع سابق، ص 782.

المؤسسات الائتمانية. (11)

3. الجمعيات:

تمثل الجمعيات تجسيداً عملياً لمبادئ الاقتصاد التضامني حيث ترتبط مباشرة باهتمامات وتطلعات الفئات الاجتماعية المختلفة، وتبرز أهميتها بشكل خاص عند دعم الفئات الأكثر ضعفاً اجتماعياً مثل النساء، وكذلك السكان المهمشين في المناطق النائية حيث تعاني هذه الفئات من غياب آليات التأطير والدعم سواء من قبل مؤسسات الدولة، أو الأحزاب السياسية، نتيجة لذلك تصبح الجمعيات بمثابة الفضاء الأساسي والملجأ الرئيسي الذي يمكن المستبعدين اقتصادياً واجتماعياً من التعبير عن قضاياهم ومناقشة تطلعاتهم. (12)

وتعرف الجمعية: بأنها كيانات اجتماعية غير ربحية، تعتمد في نشاطها على العمل التطوعي، وتهدف إلى توفير مجموعة متنوعة من الخدمات التي تلبى احتياجات المجتمع، كما تتيح لأعضائها وللعمامة إمكانية المشاركة في جميع مراحل العمل، مما يعزز مفهوم التضامن والتعاون المجتمعي. (13)

المطلب الثاني: تجارب المجتمعات الإسلامية في تطبيق الاقتصاد الإسلامي التضامني

تتمتع المجتمعات الإسلامية بنسيج اجتماعي متماسك وأواصر أسرية مترابطة وفقاً لمبادئ التكافل والتآزر والتراحم التي تدعو لها الشريعة الإسلامية، مما نتج عنه أشكال ونماذج متنوعة للتكافل الاجتماعي سعياً منها لتحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية، والنمو الاقتصادي، ومساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، وتعدد تجارب المجتمعات الإسلامية في تطبيق الاقتصاد الإسلامي التضامني، ومن ذلك:

• أولاً: إندونيسيا:

في عام 1998م صادقت حكومة إندونيسيا على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 87 والتي تتضمن حرية تكوين الجمعيات وحماية حق التنظيم، الأمر الذي انعكس إيجاباً في زيادة أعداد المنظمات غير الحكومية والجمعيات التي تساهم في معالجة مختلف القضايا الاجتماعية للمجتمع حيث بلغ عدد المؤسسات

(11) وداد، عباس، واقع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المملكة المغربية، مجلة التنظيم والعمل، مجلد 11، عدد 1، 2022م، ص 32.

(12) بنخدير، نبيل، مجال، حجيبة، مرجع سابق، ص 161.

(13) محمد أبو النصر، مدحت، مرجع سابق، ص 9.

الخيرية 21,301 مؤسسة، و862 جمعية. (14)

وتُعد الحركة التعاونية في إندونيسيا من أبرز مكونات المجتمع المدني، نظراً لما تملكه من قدرات كبيرة في مجال التنمية الريفية وتوفير فرص العمل، ففي عام 2015م بلغ عدد التعاونيات في إندونيسيا 150,223 تعاونية، تضم أكثر من 33.68 مليون عضو أي ما يعادل 14.14% من إجمالي سكان البلاد، وقُدرت مساهمة التعاونيات في الناتج المحلي الإجمالي بنحو 1.7%، وتتواجد معظم التعاونيات في المناطق الريفية وتشكل حوالي 70% من حجم التعاونيات في البلاد. (15)

وتُعتبر منظمة المحمدية من أبرز الجمعيات تطبيقاً للممارسات الريادية، وتعرف بأنها منظمة مجتمعية ذات أصول ضخمة، ومشاريع تجارية واقتصادية متنوعة، وأنشطة اجتماعية، وفي عام 2015م أعلنت المنظمة أنها تدير 4623 روضة أطفال، و2604 مدرسة ابتدائية، و1772 مدرسة إعدادية، و1143 مدرسة ثانوية، و172 جامعة، كما أن المنظمة قدمت خدمات صحية من خلال أكثر من 70 مستشفى والكثير من العيادات الصغيرة، ودور الأيتام، ودور الرعاية للمسنين حيث أنشئت المنظمة أكثر من 2000 دار أيتام ومأوى لكبار السن، وأنشئت مدارس للمعاقين، ومراكز تدريبية، وفي عام 2015م بلغ الدخل السنوي للمنظمة حوالي 10 تريليون روبية إندونيسية. (16)

وقد قامت بعض المنظمات غير الحكومية والجامعات المحلية بدعم من التمويل الدولي أو القطاع الخاص، بإنشاء حاضنات لتوليد مشاريع اجتماعية جديدة من خلال تحويل المنظمات غير الحكومية إلى مؤسسات اجتماعية تهدف إلى رعاية منظمات الأعمال، لتوفير حلول للاحتياجات الاجتماعية من خلال وسائل متنوعة، كفرص الإرشاد والتواصل والتمويل للمؤسسات الاجتماعية في مراحلها المبكرة، ومن الأمثلة على ذلك دعم بنك التنمية السنغافوري DBS حركة المشاريع الاجتماعية في إندونيسيا من خلال برنامجه للمسؤولية الاجتماعية للشركات، لمساعدة هذه المشاريع في مواجهة تحديات الأعمال وتسهيل حصولها على رأس المال التأسيسي ورأس المال الاستثماري في مراحلها المبكرة، وقام البنك بشراكات مع منظمات محلية لتنفيذ مجموعة من الأنشطة، ففي عام 2016م مول البنك جامعة إندونيسيا

(14) A. H. Pratono, P. Pramudija, and A. Sutanti, "Social Enterprise in Indonesia: Emerging Models under Transition Government," *ICSEM Working Papers*, No. 36 (Liege: The International Comparative Social Enterprise Models [ICSEM] Project, 2016), 15.

(15) A. H. Pratono, P. Pramudija, and A. Sutanti, "Social Enterprise in Indonesia: Emerging Models under Transition Government," *ICSEM Working Papers*, No. 36 (Liege: The International Comparative Social Enterprise Models [ICSEM] Project, 2016), 13.

(16) A. H. Pratono, P. Pramudija, and A. Sutanti, "Social Enterprise in Indonesia: Emerging Models under Transition Government," *ICSEM Working Papers*, No. 36 (Liege: The International Comparative Social Enterprise Models [ICSEM] Project, 2016), 12.

لتدريب رواد الأعمال الاجتماعيين، ودعم مبادرة لتطوير دليل حول المشاريع الاجتماعية، كما نظم في عام 2015 معسكر Greeneration Indonesia الذي ركز بشكل خاص على تعزيز ممارسات إدارة النفايات، إلى جانب دعم بوابة التسوق المحلية عبر الإنترنت التي تساعد رواد الأعمال الاجتماعيين على تسويق وبيع منتجاتهم عبر الإنترنت.⁽¹⁷⁾

ويبدو أن كل منظمة تتبع نموذجاً واحداً محدداً فقط، فالمنظمات التي تتبنى النموذج المدمج تطور برامج رعاية اجتماعية ممولة ذاتياً، وتحصل Pancur Kasih على دخل من خدمات التعليم المالي التي تقدمها لأعضائها، بينما توفر ASPUK وصولاً إلى الأسواق للمستفيدين، أما المؤسسات الاجتماعية المتكاملة مثل IBEKA و Savy Amira ومؤسسة Desantara، فلا تكتفي بتنفيذ برامج تنمية مجتمعية للفئات المستهدفة فحسب، بل تقدم أيضاً خدمات استشارية للقطاعات الحكومية والخاصة بهدف تحقيق دخل إضافي، فبعض المنظمات قد تتبع عدة نماذج في الوقت نفسه، فعلى سبيل المثال تجمع منظمة PUPUK بين عدد من النماذج المختلفة من خلال تقديمها خدمات متنوعة مثل بيع الخدمات الاجتماعية، وتوفير فرص الوصول إلى الأسواق لأصحاب العلاقة، وأحياناً العمل كوسيط بين السوق والفئات المستهدفة، أما منظمة IBEKA، فهي تتيح الوصول إلى التكنولوجيا والخدمات المالية لسكان القرى النائية، وفي ذات الوقت تقدم خدمات استشارية للقطاعات الحكومية والخاصة، وفي بعض الحالات تقدم المنظمة هذه المنتجات والخدمات لسكان القرى مجاناً.⁽¹⁸⁾

● ثانياً: ماليزيا:

أدت التنمية التي تقودها الدولة في ماليزيا إلى نمو اقتصادي وتحسينات ملحوظة في مستويات المعيشة، وقد ساهم توسع منظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مثل التعاونيات والتمويل الاجتماعي في هذه العملية، وقد أثر كل من دور الدولة وتعزيز علاقات السوق في العقود الأخيرة على مسار وطبيعة الاقتصاد التضامني في البلاد.⁽¹⁹⁾

يُعد مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في ماليزيا مفهوماً جديداً، وبدأ يبرز تدريجياً في الخطاب

⁽¹⁷⁾ A. H. Pratono, P. Pramudija, and A. Sutanti, "Social Enterprise in Indonesia: Emerging Models under Transition Government," *ICSEM Working Papers*, No. 36 (Liege: The International Comparative Social Enterprise Models [ICSEM] Project, 2016), 16.

⁽¹⁸⁾ A. H. Pratono, P. Pramudija, and A. Sutanti, "Social Enterprise in Indonesia: Emerging Models under Transition Government," *ICSEM Working Papers*, No. 36 (Liege: The International Comparative Social Enterprise Models [ICSEM] Project, 2016), 21–22.

⁽¹⁹⁾ International Labour Organization, *Mapping the Social and Solidarity Economy Landscape in Asia: Spotlight on Malaysia* (2021), 1.

الاجتماعي والسياسي وفي حوارات السياسيين في الدولة، وفي كل من إندونيسيا وماليزيا تنبع ممارسة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من مفهوم المساعدة المتبادلة، الذي يشير إلى الأعمال المشتركة في الزراعة والمناطق، ويمكن أن تكون هذه المبادرات المجتمعية لدعم القرى، أو أحداث الأسرة والمجتمع مثل حفلات الزواج والجنائز، أو العمل الزراعي الجماعي مثل زراعة الأرز وحصاده، وتُعد التعاونيات واحدة من أهم أشكال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وأنشئت التعاونيات لأول مرة خلال فترة الحكم الاستعماري البريطاني بهدف حل مشكلات الائتمان بين المزارعين في المناطق الريفية، وقد تميز صدور قانون إنشاء الجمعيات التعاونية بتأسيس أول تعاونية في عام 1922م، وبعد حصول البلاد على الاستقلال في عام 1957م وضعت الحكومة خطة للحد من الفقر وعدم المساواة، وقد نص البرنامج واسع النطاق على إنشاء مستوطنات زراعية للأسر التي كانت بلا أرض سابقاً من خلال تخصيص أراضي بواسطة إدارة الأراضي الفيدرالية FELDA، وقد تم توطين حوالي 112,000 مستوطن في مستعمرات FELDA بين عامي 1958م و1990م، وبعد عام 1980م، شُجع المستوطنون على تشكيل تعاونيات ضمن المنظمة الوطنية KPF، والتي تعمل حالياً كتعاونية من المستوى الثاني.⁽²⁰⁾

وأظهرت دراسة لمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أن عددها يتجاوز 20,000 مؤسسة، إلى جانب 14,073 تعاونية تشمل هذه المؤسسات 7,257 شركة تجارية، و2,419 منظمة غير ربحية وغير حكومية، وتضم التعاونيات أكثر من 6 ملايين عضو ينتمي نصفها إلى أربعة أنواع، وهي الجمعيات التعاونية الاستهلاكية، والزراعية، والصناعية، والخدمية والائتمانية، وتُقدّر الأصول الإجمالية لجميع التعاونيات بنحو 143.7 مليار رينغيت ما يعادل حوالي 36 مليار دولار أمريكي.⁽²¹⁾

كانت هناك حاجة إلى موارد وأصول للحفاظ على المشاريع المشتركة، ومنذ سبعينيات القرن العشرين ظهرت مؤسسات التمويل الأصغر التعاونية، والتي تديرها الدولة والمنظمات غير الحكومية، وقد بدأت هذه المؤسسات في خدمة المزارعين الصغار المرتبطين بـ FELDA، ثم امتدت لاحقاً لتشمل صناعات أخرى، وفي أواخر الثمانينيات ترسخ نموذج الإقراض Grameen، والذي من خلاله حصل الفقراء في المناطق الريفية والحضرية وخاصة النساء على قروض لمشاريعهم الصغيرة، وتعتبر أكبر منظمتين

⁽²⁰⁾ V. G. Egorov and A. A. Inshakov, "The Role of the Solidarity Economy in the Development of Society (on the Example of Asian Countries)," 2023, 2.

⁽²¹⁾ International Labour Organization, *Mapping the Social and Solidarity Economy Landscape in Asia: Spotlight on Malaysia* (2021), 5–6.

تعاونيتين من المستوى الثاني هما التعاونية الائتمانية أمانة اختيار ماليزيا AIM، والتعاونيات التي أسسها المستوطنون وأعضاء منظمة فيلدا، وقد ارتفع عدد أعضاء AIM من 66,683 في عام 2000م إلى 380,000 في عام 2020م، وخلال نفس الفترة زادت المدفوعات السنوية على القروض المؤسسية من 107 ملايين ريال إلى 2.7 مليار ريال بنحو 28 مليون دولار أمريكي إلى 643 مليون دولار أمريكي.⁽²²⁾

في إطار نموذج AIM الذي يضم في معظمه نساء، يتم إنشاء صندوق ادخار للحصول على قروض وتأسيس مشاريع صغيرة، ويعمل المقترضون في مجموعة مكونة من خمسة أشخاص، وتشكل عدة مجموعات ما يُعرف بالمركز، أما بالنسبة للتعاونيات، فإن FELDA التي تضم حالياً 212 تعاونية بعدد أعضاء يبلغ 261,572 شخصاً تمتلك محفظة استثمارية تبلغ 2.3 مليار رينغيت حوالي 575 مليون دولار أمريكي في أصول متنوعة، ويتلقى أعضاء التعاونية أرباحاً سنوية بانتظام، كما تُوفر لأفراد أسرهم فرص عمل.⁽²³⁾

• ثالثاً: المملكة المغربية:

عرف قطاع الاقتصاد التضامني تطوراً ملحوظاً في السنوات الأخيرة في المملكة المغربية، واستطاع من خلاله تعزيز قدرة الاقتصاد المحلي المغربي عن طريق التعاونيات، والتعاضديات، والجمعيات،⁽²⁴⁾ وتعد التعاونيات المكون الرئيسي للاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المملكة المغربية من خلال عدد فرص العمل التي يوفرها أو من خلال التنمية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي،⁽²⁵⁾ وبحسب الإحصائيات المعطاة بلغ عدد التعاونيات 60,939 تعاونية، تتوزع على اثنتي عشر منطقة، ويشكل أعضاء التعاونيات حوالي 764,411 عضو، وكان نصيب التعاونيات النسائية تقريباً 7874 تعاونية، وبلغ نصيب اتحادات التعاونيات 242 اتحاد تعاوني، بحيث تتوزع التعاونيات حسب القطاع إلى:⁽²⁶⁾

1. القطاع الزراعي بعدد (36,738) تعاونية.

⁽²²⁾ International Labour Organization, *Mapping the Social and Solidarity Economy Landscape in Asia: Spotlight on Malaysia* (2021), 5.

⁽²³⁾ V. G. Egorov and A. A. Inshakov, "The Role of the Solidarity Economy in the Development of Society (on the Example of Asian Countries)," 2023, 2.

⁽²⁴⁾ وداد، عباس، مرجع سابق، ص 39.

⁽²⁵⁾ تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني رافعة لنمو مدمج، 2015م، ص 52.

⁽²⁶⁾ مكتب تنمية التعاون، توزيع مجموع التعاونيات وأعضاؤها حسب القطاعات، <http://www.odco.gov.ma/statistiques/>.

2. الحرف اليدوية بعدد (11,383) تعاونية.
3. التعليم والتدريس بعدد (969) تعاونية.
4. تجار التجزئة بعدد (1401) تعاونية.
5. تقديم الخدمة بعدد (240) تعاونية.
6. أركان بعدد (1051) تعاونية.
7. النباتات العطرية والطبية بعدد (1149) تعاونية.
8. الطعام بعدد (876) تعاونية.
9. الصيد في البحر بعدد (777) تعاونية.
10. المثاقب بعدد (684) تعاونية.
11. السياحة بعدد (710) تعاونية.
12. معالجة النفايات وإعادة تدويرها بعدد (270) تعاونية.
13. النقل بعدد (227) تعاونية.
14. القوى العاملة بعدد (195) تعاونية.
15. طبع بعدد (140) تعاونية.
16. المحاجر بعدد (101) تعاونية.
17. فن وثقافة بعدد (109) تعاونية.
18. الاستشارات والإدارة بعدد (80) تعاونية.
19. استهلاك بعدد (46) تعاونية.
20. الاتصالات السلكية بعدد (42) تعاونية.
21. التجارة الإلكترونية بعدد (50) تعاونية.
22. الغام بعدد (44) تعاونية.

وتنشط التعااضديات في المملكة المغربية بجانب القطاع التعاوني والجمعيات، ويعود ظهور القطاع التعااضي في المغرب إلى سنة 1919م، مع إنشاء أولى تعااضديات الصحة التي كانت موجهة لفائدة موظفي الإدارة الاستعمارية، ومن أبرزها: (27)

- تعااضدية الشرطة سنة 1919م.
 - تعااضدية الجمارك والضرائب المباشرة سنة 1928م.
 - تعااضدية الاتصالات السلكية واللاسلكية سنة 1946م.
- أما التعااضديتان اللتان تميزتا بطابعهما المتعدد القطاعات فهما:
- الهيئة التعااضدية لموظفي الإدارات العمومية بالمغرب OMFAM التي تأسست سنة 1929م.
 - والتعااضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية MGPAP التي أنشئت سنة 1946م.

وارتبط ظهور التعااضديات في المغرب بفترة الحماية الفرنسية، إذ جاء في إطار السعي إلى توفير تغطية صحية للمعمرين نُشبه تلك المعمول بها في فرنسا من خلال إنشاء تعااضديات للتأمين تُمكن المنخرطين من الاستفادة من هذه الخدمات بتكلفة تقل بكثير عن التعريفات المعتمدة لدى شركات التأمين ذات الطابع التجاري. (28)

يتكوّن القطاع التعااضي في المغرب حالياً من حوالي خمسين مؤسسة، تتوزع بشكل رئيسي بين ثلاث فئات أساسية، تتمثل في تعااضديات الصحة التي تمثل نحو 50% من مجموع التعااضديات، وتعااضديات التأمين بنسبة تقارب 6%، إضافة إلى مؤسسات التكافل التي تشكل حوالي 44% من إجمالي هذا القطاع، وقد بلغ عدد المنخرطين في التعااضديات الصحية مع نهاية سنة 2012 ما يقارب مليون ونصف المليون منخرط، في حين وصل عدد المستفيدين من خدماتها، بمن فيهم المنخرطون إلى حوالي 4.5 ملايين مستفيد. (29)

أما فيما يتعلق بتعااضديات التأمين، فتضم المجموعة التعااضدية المركزية المغربية للتأمينات، إلى جانب التعااضدية الفلاحية المغربية للتأمين، ما يزيد على 70 ألف منخرط موزعين على مختلف جهات المملكة،

(27) حنة، عبدالحق، دوافع ومظاهر الاقتصاد الاجتماعي التضامني بالمغرب، مجلة أطلنيس، عدد 28، السنة الرابعة، المغرب، 2024م، ص 683.
(28) أعراب، محمد، النجاري، معاذ، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي ورهانات كسب تحدي التنمية البشرية، المجلة المغربية للفكر المعاصر، عدد 8، 2021م، ص 12.
(29) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، ص 64.

وتشغل هذه المؤسسات أكثر من 300 مستخدم، وقد بلغ رقم معاملات التأمين الفلاحي (التعاضدية الفلاحية المغربية للتأمين) سنة 2006 حوالي 273 مليون درهم، بينما وصل رقم معاملات فرع تأمين المخاطر الأخرى (التعاضدية المركزية المغربية للتأمينات) إلى نحو 412 مليون درهم، كما تضم تعاضدية التأمين في قطاع النقل ما يقارب 234 منخرطاً،⁽³⁰⁾ وفيما يخص مؤسسات التكافل، فهي تتألف من 22 مؤسسة من أبرزها:⁽³¹⁾

- قطاع الصناعة التقليدية: يضم 11 مؤسسة تشمل حوالي 8,840 صانعاً تقليدياً.
- قطاع النقل: يضم 6 مؤسسات تشمل نحو 8,979 مستغلاً لسيارات النقل.
- قطاع الصيد البحري: يضم 3 مؤسسات تضم حوالي 675 صياداً.
- قطاع المقاولات الصغيرة والمتوسطة: يضم مؤسستين تحتويان على ما يقارب 517 تاجراً ومقاولاً شاباً.

وتعتبر الجمعيات أحد قطاعات الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المملكة المغربية، بجانب التعاونيات والتعاضديات.

وتوصلت المندوبية السامية للتخطيط، واستناداً إلى نتائج البحث الوطني حول المؤسسات غير الهادفة للربح الذي أنجزته سنة 2009م، ونُشرت نتائجه سنة 2011م، إلى أن عدد الجمعيات في المغرب بلغ حوالي 44,771 جمعية، وبمقارنة هذا العدد بعدد السكان يتبين أن هناك ما يقارب 145 جمعية لكل 100,000 نسمة، وتبلغ نسبة جمعيات التنمية والسكن 35%، تليها جمعيات التربية الثقافية والرياضية بنسبة 27%، وتأتي جمعيات الصحة والخدمات الاجتماعية بنسبة 18%، وتوزع نسبة 20% المتبقية ما بين عدة مجالات كالتعليم والبحث، والدفاع عن المهنة، وحقوق الإنسان، والحقوق المدنية، وحماية البيئة، وأخيراً المجال الديني.⁽³²⁾

الاقتصاد الاجتماعي التضامني والاقتصاد الإسلامي التضامني:

تتوافق المقاصد الشرعية للاقتصاد الإسلامي التضامني مع مبادئ ومرتكزات الاقتصاد الاجتماعي التضامني، فكلاهما يرتكزان على العديد من القيم والأخلاقيات، إلا أنه يوجد بعض الاختلافات بين النموذجين الإسلامي

(30) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، ص 65.

(31) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، ص 66.

(32) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، مرجع سابق، ص 68.

والتقليدي، فيما يخص الضوابط التنظيمية، والاستثمارات، والفوائد الربوية، والمشاركة في الربح والخسارة، ويتم توضيح ذلك فيما يلي:

● أولاً: الضوابط التنظيمية:

ترتكز التعاونيات الإسلامية على قواعد دينية إسلامية مستمدة من مصادر الشريعة الإسلامية، وهي القرآن الكريم والسنة النبوية، أما التعاونيات التقليدية فتعتمد في تشريعاتها وأنظمتها على قوانين وضعية من صنع الإنسان.

● ثانياً: الاستثمارات:

تعتبر الاستثمارات أحد المصادر الرئيسية للدخل للجمعيات التعاونية الإسلامية والتقليدية، ويتم استثمار أموال الأعضاء في مشاريع تجارية مختلفة، وتستثمر التعاونيات التقليدية في كل أشكال الاستثمارات بغض النظر عما إذا كانت مسموح بها أو محرمة طالما كانت مربحة، ومع ذلك فإن التعاونيات الإسلامية لا يمكن أن تنخرط في الاستثمار إلا في الأعمال الحلال التي تتجاوز فائدتها الأعضاء، لتشمل المجتمع أيضاً، ومن ذلك الاستثمار في المنتجات الزراعية المسموح بها في الشريعة، والثروة الحيوانية باستثناء الحيوانات مثل الخنازير، ولا الاستثمار في الكازينوهات، أو مصانع الجعة، وغيرها مهما كانت مربحة، لأن هذه المنتجات تخالف تعاليم الإسلام،⁽³³⁾ وقد وردت الأدلة في تحريم ذلك لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة:90)، وهذا يبرز الفارق بين الاستثمار في التعاونيات الإسلامية والتقليدية.

● ثالثاً: الفوائد الربوية:

تقدم التعاونيات الإسلامية والتقليدية قروضاً لتلبية احتياجاتها الإنتاجية والاستهلاكية، ويمكن الفرق بينهما أن التعاونيات الإسلامية تقدم قروضاً لأعضائها دون فائدة، أما التعاونيات التقليدية فإنها تمنح الأعضاء قروضاً بفائدة، وهذا يخالف ما جاءت به الشريعة الإسلامية في تحريم الربا،⁽³⁴⁾ استناداً لقول الله تعالى: ﴿...وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ (البقرة:275).

⁽³³⁾ M. K. Kareem, "A Comparative Analysis of Islamic and Conventional Cooperative Societies: A Study of Al-Ikhlās and University of Ibadan Workers' Cooperative Investment and Credit Societies," *Ibadan Journal of Humanistic Studies*, vol. 29 (Faculty of Arts, University of Ibadan, Ibadan, Nigeria, 2019), 264.

⁽³⁴⁾ Kareem, M. K. (2019), P 264.

• رابعاً: المشاركة في الربح والخسارة:

في التعاونيات الإسلامية عند تطوير شراكة مع طرف آخر، فإنهم يتفقون على نسبة محددة مسبقاً في حالة تحقيق الربح أو تكبد الخسارة، وقد يكون الطرف الآخر عضواً في التعاونية نفسها أو تعاونية أخرى أو أي طرف آخر، إذا كانت الشراكة على أساس منتج المضاربة، فيتم تقاسم الربح بين التعاونية والشريك الآخر، وإذا تكبدت الخسارة فإن التعاونية تتحمل الخسارة إذا لم يكن هناك تقصير من الطرف الآخر، أما إذا كان الطرف الآخر مقصراً فيتحمل الخسارة، أما فيما يتعلق بمنتج المشاركة، فيتم تقسيم الربح والخسارة بناءً على النسبة المتفق عليها، أما في التعاونيات التقليدية لا تقاسم الأرباح والخسائر لأنها لا تُقرض على الشراكة، فإذا أخذت التعاونية تمويلاً من أحد الأعضاء أو طرف آخر، فإنها تدفع فوائد بدلاً من ذلك، كما يتم تقسيم الأرباح المحققة من الفوائد الزائدة التي تم تحصيلها ودفعها على المدخرات، وإذا تحققت أرباح من أنشطتها التجارية، فإنها تقسمها بين الأعضاء، وإذا تكبدت خسائر فإنها لا توزعها بين الأعضاء. (35)

التطبيقات التاريخية للاقتصاد الإسلامي التضامني:

تزرع الحضارة الإسلامية بالعديد من صور وأشكال المؤسسات التاريخية للاقتصاد الإسلامي التضامني، كالزكاة والأوقاف والتبرعات وغيرها، والتي تهدف من خلالها إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، والتنمية المستدامة، وتعود في نشأتها إلى صدر الإسلام حيث جاءت الشريعة الإسلامية بضرورة تجسيد مبادئ التعاون والتكافل والتضامن بين أفراد المجتمع المسلم، وقد شكّلت هذه المؤسسات التاريخية للاقتصاد الإسلامي التضامني أساس قيمي ومبادئ للمجتمعات الإسلامية، في سبيل تجسيد تلك المبادئ بين أفراد المجتمع، وسعيًا منها لتحقيق العدل والمساواة، ونستعرض في هذا المبحث المؤسسات التاريخية للاقتصاد الإسلامي التضامني.

المطلب الأول: الزكاة:

إن مما يجعل الزكاة أحد أهم مصادر التمويل في الاقتصاد التضامني الإسلامي اتساع وعائها ليشمل العديد من صور الثروة والدخول، وفي الجانب الآخر تعد الزكاة الركيزة الأساسية في تحقيق التكافل الاجتماعي، ومن أبرز النماذج والآليات الفعالة لتحقيق العدالة الاجتماعية بجانب النماذج الخيرية الأخرى، (36) لشموله على

(35) Kareem, M. K. (2019), P 266.

(36) زردوي، فلة، معالم الاقتصاد التضامني من منظور إسلامي - الزكاة أنموذجاً، مجلة الشباب، مجلد 4، العدد 2، 2018م، ص 144.

المصارف الثمانية وهم مستحقو الزكاة لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة:60)، كما أنها تحقق العديد من الأهداف الاقتصادية والتنموية كالتالي:

• أولاً: إعادة التوزيع الثروة ومكافحة الفقر:

إن السبب في فقر الإنسان متعلق باستراتيجيات خاطئة حول الفقر والفقراء، وممارسات وأنشطة تؤدي إلى بقاء دائرتي الفقر والغنى في المجتمع كدائرتين مغلقتين تزيد من اتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، مما يقلل من انتقال الأفراد بين طبقات المجتمع،⁽³⁷⁾ ولا يعني بالضرورة أن زيادة إجمالي الناتج القومي يعني ارتفاع معدلات الرفاه الاجتماعي، لذا تشير التوجهات الاقتصادية إلى أن إعادة توزيع الدخل من أهم الآليات المساعدة لتقليص الفقر،⁽³⁸⁾ والجدير بالذكر أن الإسلام يعالج بالزكاة اختلال التوازن في توزيع الثروة، والتفاوت بين الطبقات الاجتماعية، والحث على استثمار الأموال بدلاً من اكتنازها، وبالتالي يحمي المجتمع من الخسائر الكبيرة التي تسببها الرأسمالية، ومن الاكتناز والربا، وتكديس الثروة في يد فئة قليلة تتحكم في الحياة الاقتصادية، نتيجة لذلك قد تتحكم هذه الفئة في الأوضاع الاجتماعية والسياسية أيضاً،⁽³⁹⁾ وبذلك تسهم الزكاة في تحقيق حد الكفاية لأفراد المجتمع المسلم بواسطة آلية إعادة التوزيع الدورية التي تقع تحت مسؤولية الدولة الإسلامية من خلال جمعها وصرفها في مصارفها المحددة بشكل متوازن بين حقوق الفقراء ومصالح الأغنياء دون أن يكون هناك عبئاً على الأغنياء.⁽⁴⁰⁾

• ثانياً: محاربة البطالة:

من أهم المشكلات التي تواجه عملية إعادة توزيع الدخل الاجتماعي، خاصة عند ارتباطها بالتنمية الاقتصادية، وقدرتها على توظيف أدوات الدخل المختلفة في مكافحة ظاهرة البطالة، التي تُعد المصدر الرئيسي للفقر وعدم المساواة في الدول النامية،⁽⁴¹⁾ وتسهم الزكاة في معالجة مشكلات البطالة بمختلف أنواعها على النحو الآتي:

(37) سعيد، مجدي علي، تجربة بنك الفقراء، الدار العربية للعلوم - ناشرون، 2007م، ص 37.

(38) زردوي، فلة، المرجع السابق، ص 145.

(39) عبدالله، عثمان حسين، الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي، دار الوفاء، المنصورة، 1409 هـ - 1989م، ص 147.

(40) زردوي، فلة، المرجع السابق، ص 145-146.

(41) مسعد، محي محمد، نظام الزكاة بين النص والتطبيق، المكتب العربي الحديث، 2003م، ص 208.

1. البطالة المقنّعة: تساهم الزكاة في الحد من البطالة المقنّعة من خلال تعزيز عناصر الإنتاج المتكاملة مع عنصر العمل، إذ تؤدي الزكاة إلى زيادة الحافز نحو الاستثمارات الجديدة، إضافة إلى دعم الاستثمارات القائمة. (42)

2. البطالة الهيكلية: تشارك الزكاة في معالجة البطالة الهيكلية من خلال رفع مستوى إنتاجية العمل، وذلك عبر عدة آليات منها: (43)

أ- توفير الاحتياجات الأساسية للعاملين مثل الغذاء والكساء والعلاج والسكن.

ب- جواز الإنفاق من أموال الزكاة على طلبة العلم الذين يدرسون العلوم النافعة، في حال تعذر الجمع بين طلب العلم والعمل المادي. (44)

ت- تمويل برامج التدريب والتعليم وإعادة التأهيل لأفراد قوة العمل، مما يعزز مهاراتهم ويزيد من قدرتهم على الانتقال بين مختلف القطاعات الإنتاجية. (45)

3. البطالة الدورية: كما تُسهم الزكاة في معالجة البطالة الدورية من خلال دعم التحولات في بيئة الإنتاج وتشجيع الابتكار واستغلال الموارد الطبيعية، إلى جانب دورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي ومواجهة التقلبات الدورية في النشاط الاقتصادي، وذلك بفضل طبيعتها الفورية في الدفع عند الاستحقاق. (46)

• ثالثاً: محاربة الاكتناز وزيادة الاستثمار:

للزكاة مقاصد أساسية شرّعت لتحقيقها، فكما أن مكافحة الفقر ومساعدة الفقراء بتوفير احتياجاتهم الأساسية تُعد الهدف الرئيسي من فرضها، فإن تشجيع الاستثمار والحث عليه يُعد أيضاً من مقاصدها الهامة، إذ إن الإنسان بطبيعته قد يميل إلى اكتناز المال وحبسه عن التداول في الأنشطة الاقتصادية المختلفة كالتجارة والبيع والشراء، ومن هنا يأتي فرض إخراج الزكاة سنوياً لينقص من المال المكتنز، وتأكيد

(42) حجازي، المرسي السيد، الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد الإسلامي، مجلد 17، عدد 2، 2004م، ص 16.

(43) حجازي، المرسي السيد، مرجع سابق.

(44) القرضاوي، يوسف، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، 1980م، ص 233-234.

(45) حجازي، المرسي السيد، مرجع سابق، ص 17.

(46) حجازي، المرسي السيد، مرجع سابق.

على أن المال يجب أن يكون في حركة دائمة ليعود نفعه على جميع فئات المجتمع، ولا شك أن هذا التشريع يحفز أصحاب الأموال على استثمار أموالهم بدلاً من تعطيلها، حتى لا تتناقص بسبب الزكاة، وبهذا يتضح أن الشريعة الإسلامية تدفع الأفراد نحو استثمار أموالهم عبر فريضة الزكاة التي تمثل وسيلة تدريجية لاسترداد جزء من المال المدخر غير الموظف في النشاط الاقتصادي،⁽⁴⁷⁾ وتعالج الزكاة الجوانب النفسية والاجتماعية للمكتزين، إذ تعمل على تخليصهم من القسوة تجاه الآخرين التي قد تنشأ نتيجة احتفاظهم بثروتهم وعدم إنفاقها.⁽⁴⁸⁾

المطلب الثاني: الوقف:

يُعد الوقف وسيلة من وسائل التكافل الاجتماعي في الأمة الإسلامية، ويسهم في تحقيق التوازن داخل المجتمع، ويُعتبر أحد العوامل المهمة في تنظيم الحياة بمنهج حديث يرفع من مكانة الفقير، ويساعد العاجز والعاطل عن العمل، ويحفظ حياة المحتاج دون أن يلحق ضرراً بالغني أو ظلماً بالفقير، بل يمنح كل ذي حق حقه في إطار من الحكمة والعدل، وبهذا يسود الوُدّ والألفة والتقارب بين أفراد المجتمع، وينتشر الاستقرار والتعاون والتعايش بينهم،⁽⁴⁹⁾ ولقد كانت الأوقاف من أبرز المؤسسات التي أدت دوراً مؤثراً في تحقيق التطور والنمو الاقتصادي عبر مختلف العصور الإسلامية، ولم يقتصر أثرها على خدمة المساجد فحسب، بل شمل أيضاً على العديد من المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية، من أجل تطوير مجتمعاتهم، حيث أنشأ المسلمون أوقاف للمستشفيات والملاجئ والمدارس والمكتبات وغيرها، وجعلوها أوقافاً مخصصة لخدمة عامة المسلمين.⁽⁵⁰⁾

وتتعدد إسهامات الوقف في المجتمعات بحسب حاجة الناس، ومواكباً لمستجدات كل عصر في جميع المجالات، ومن تلك الإسهامات ما يلي:

1. إسهامات الوقف في المجال العلمي:

كانت الأوقاف أبرز المساهمين في نشر التعليم، حيث شيدت الصروح العلمية والثقافية في الدول الإسلامية، وهيئت الظروف المناسبة للتأليف والنشر والتحقيق العلمي والفقهي والأدبي، للفقهاء

(47) عماوي، ختام عارف حسن، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2010م، ص 83.

(48) جمال، هالة، دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة وفقاً لرؤية مملكة البحرين 2030، ص 8.

(49) حسن، محمد عبدالمنعم عبدالسلام، الوقف وأثره في حفظ المجتمع، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بالإسكندرية، العدد 39، الإصدار الأول، الجزء الثاني، 2023م، ص 1573.

(50) الصالح، محمد بن أحمد بن صالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1422هـ - 2001م، ص 179.

والعلماء والأدباء، من خلال مؤسسات عديدة، كالكليات والمدارس والمكتبات العامة.⁽⁵¹⁾

الكليات: ظهرت الكليات في العهد الأول من الإسلام، وكان الآباء حريصون على تعليم أولادهم، امتثالاً لأوامر الشرعية الإسلامية التي ألزمتهم بهذه المسؤولية، لذلك حرص أولياء الأمور على إنشاء الكليات والإنفاق عليها بمشاركة من المحسنين المسلمين من جهة، وقيام المعلمون بالتدريس احتساباً دون مقابل من جهة أخرى، وامتداداً لما كان عليه الأمر في العصر الأول للإسلام، برزت الكليات الخاصة في العهد الأموي داخل القصور لتعليم أبناء الخلفاء، والوجهاء، والأغنياء، حيث تم استقدام المعلمين لهذا الغرض، وفي المقابل، قام المحسنون بإنشاء كليات عامة لصالح اليتامى وأبناء الفقراء والمساكين، وجعلوا هذه الكليات أوقافاً مخصصة لهم.⁽⁵²⁾

وكانت الكليات تشبه المدرسة الابتدائية في وقتنا الحاضر، وبلغ عدد الكليات التي كانت تُموّل بواسطة الأوقاف كما ذكر ابن حوقل ثلاثمائة كتاب في مدينة واحدة من مدن صقلية، وكانت بعض الكليات تتسع لمئات وآلاف من الطلبة.⁽⁵³⁾

وتُعد دار العلم في الموصل أول مكتبة وقفية في الإسلام، وقد أُنشئت في أوائل القرن الرابع الهجري، وكانت تتميز بضمها لكثير من العلوم المختلفة، كالفقه، والشعر، والأدب، والتاريخ، والنجوم، نظراً لاهتمامات منشأها الفقيه الشافعي أبو القاسم جعفر بن محمد بن حمدان الموصلية.⁽⁵⁴⁾

المدارس: منذ العصور القديمة حرص الحكام والأثرياء على حبس أوقاف كثيرة لتلاوة القرآن الكريم، كما اتّسمت المدارس الوقفية آنذاك بنظام دقيق وتنظيم متقن، وقد شمل الوقف على هذه المدارس توفير الطعام والمسكن والكساء والعلاج للطلاب، وكانت بعض تلك المدارس تضم آلاف الطلبة، وقد أشار أبو القاسم البلخي إلى مدرسة في منطقة ما وراء النهر كانت تتسع لثلاثة آلاف طالب يُنفق عليهم وعلى دراستهم من أموال موقوفة خصيصاً لهذا الغرض، وفي عصرنا الحاضر، ومع كون التعليم أصبح حاجة أساسية كالماء والهواء، فإنه من الواجب توجيه أموال الأوقاف لدعم هذا القطاع الحيوي من خلال إنشاء المدارس الوقفية التي تستقبل أبناء المسلمين من مختلف البلدان، ويتولى أهل الخير من أبناء الأمة بناء هذه المدارس وتجهيزها لاستقبال الطلاب المحتاجين من كل أنحاء العالم الإسلامي،

(51) الصالح، محمد بن أحمد بن صالح، مرجع سابق، ص 179.

(52) الصالح، محمد بن أحمد بن صالح، مرجع سابق، 179 – 180.

(53) السباعي، مصطفى، من روائع حضارتنا، دار الوراق، الرياض، 1420هـ -1999م، ص 206.

(54) الحموي، ياقوت، معجم الأدباء، سلسلة الموسوعات العربية، مطبوعات دار المأمون، مصر، الجزء السابع، ص 190.

وهم كثر في زماننا هذا، وستكون لهذه المدارس فوائد عظيمة إذا ألحقت بها الداخليات والخانات التي تؤوي الطلاب الفقراء والغرباء من أبناء المسلمين.⁽⁵⁵⁾

ومن أشهر المدارس الوقفية المدرسة الظاهرية في القاهرة، أنشأها السلطان الظاهر بيبرس سنة 626هـ، وأوقف عليها أموالاً وفيرة، مما جعلها تُعد من أجمل مدارس مصر في ذلك الوقت، وكذلك المدرسة الصالحية بمصر، أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب سنة 641هـ، وخصّها بأوقاف ضخمة لدعمها واستمرارها، وأيضاً المدرسة السعودية في بغداد، أنشأها مسعود الشافعي، وجعلها وقفاً لتدريس المذاهب الأربعة إلى جانب العلوم والطب، والمدرسة الصلاحية في حلب، أوقفها الأمير صلاح الدين يوسف الدوادار، والمدرسة الغياثية أو مدرسة الملك المنصور في مكة المكرمة، أنشأها المنصور غياث الدين سنة 813هـ، وأوقف عليها أموالاً كثيرة لضمان استمرارها، والمدارس الأربعة بمكة المكرمة، أنشأها السلطان سليمان القانوني سنة 927هـ، وأوقف عليها أموالاً طائلة لتدريس المذاهب الفقهية الأربعة.⁽⁵⁶⁾

2. إسهامات الوقف في المجال الصحي:

لم يقتصر الاهتمام بالمرضى على توفير العلاج فحسب، بل شمل كذلك إنشاء المشافي والمؤسسات الطبية التي عُرفت لاحقاً باسم البيمارستانات، وقد كانت من أبرز صور العمل الخيري في الحضارة الإسلامية، حيث أنشأها السلاطين والملوك والأمراء وأهل البر والإحسان تطوعاً واحتساباً لخدمة الإنسانية، ولم تقتصر وظيفة البيمارستانات على معالجة المرضى ورعايتهم، بل كانت تؤدي في الوقت نفسه دوراً علمياً بارزاً بوصفها معاهد ومدارس لتعليم الطب.⁽⁵⁷⁾

ومن الأمثلة على المستشفيات الوقفية:

1. **المستشفى العضدي في بغداد:** أنشأه عضد الدولة بن بويه سنة 371هـ، وقد خصص له أموالاً طائلة، وجمع فيه أربعة وعشرين طبيباً، كما ألحق به كل ما يلزم من مرافق خدمية وعلمية، شملت مكتبة طبية، وصيدلية، ومطبخ، ومخازن، وفي عام 449هـ جدد المستشفى بأمر الخليفة القائم بأمر الله، فزوّدته بأنواع الأشربة والأدوية والعقاقير النادرة، وجهزه بأرقى التجهيزات من فرش ولحف

⁽⁵⁵⁾ حريري، عبدالله محمد أحمد، دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية، مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1422هـ، ص 201.

⁽⁵⁶⁾ الصالح، محمد بن أحمد بن صالح، مرجع سابق، ص 185.

⁽⁵⁷⁾ الصالح، محمد بن أحمد، الرعاية الاجتماعية في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1419هـ، الرياض، ص 139.

وعطور طبية وأسيرة وثلج ومستخدمين وأطباء وفراشين وبوابين وحراس، واشتمل المستشفى أيضاً على حمام خاص بالمرضى، وكان يقع بجوار بستان يضم مختلف أنواع الثمار والبقول، كما وُضعت سفن مخصصة لنقل الضعفاء والفقراء، يتناوب الأطباء على رعايتهم صباحاً ومساءً، ويقيم بعضهم للمناوبة الليلية. (58)

2. المستشفى النوري الكبير بدمشق: أنشأ السلطان الملك العادل نور الدين الشهيد هذا المستشفى سنة 549هـ، باستخدام مال فدية أُخذت من أحد ملوك الفرنج. وقد اعتُبر من أجمل المباني المخصصة للمستشفيات في عصره، وخصص لتقديم الخدمة للفقراء والمساكين بشكل أساسي، مع السماح للأغنياء بالاستفادة من الأدوية عند الحاجة، وكانت الأدوية والشراب متاحة لجميع المرضى الذين يقصدونه، كما ضم المستشفى قسمًا خاصًا بعلاج الأمراض العقلية، حيث تم استخدام السلاسل لضبط المرضى المجانين مع توفير الرعاية الطبية والغذائية اللازمة لهم، واستمر هذا المستشفى في أداء مهامه حتى عام 1317هـ، حين تم إنشاء مستشفى الغرباء تحت إشراف كلية الطب في الجامعة السورية، فأغلق المستشفى النوري وحُوّل المبنى بعد ذلك إلى مدرسة أهلية. (59)

المطلب الثالث: القرض الحسن:

تُعد صيغة القرض الحسن من أبرز أشكال التمويل التعاوني في الاقتصاد الإسلامي، إذ تقوم على مبدأ تمكين المقترض من الانتفاع بالمال مع التزامه بردّ مثله دون زيادة، وتتميز هذه الصيغة القائمة على البر والإحسان، بعدة فوائد تعود بالنفع على أصحاب المشاريع الصغيرة، من أبرزها ما يأتي: (60)

1. يُعد التمويل بالقرض الحسن من أنسب صيغ التمويل الإسلامية التي تتوافق مع طبيعة وخصوصية المشاريع الصغيرة، إذ يقوم على مبدأ التعاون من خلال تمكين المقترض من الانتفاع بالمبلغ الممنوح له، على أن يعيده كما هو دون زيادة، ويمتاز هذا النوع من التمويل بانخفاض تكلفته على المشروع، مما يجعله من أفضل الصيغ التمويلية الملائمة لدعم المشاريع المصغرة.

(58) السباعي، مصطفى، مرجع سابق، ص 226-227.

(59) السباعي، مصطفى، مرجع سابق، ص 227-228.

(60) بعزیز، سعيد، مخلوفي، طارق، تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر، مجلة التنمية الاقتصادية، عدد 5، 2018م، ص 103.

2. يسهم القرض الحسن في توفير التمويل للمستثمر الصغير دون أن يتحمل عبء الفوائد التي تفرضها البنوك الربوية، مما يتيح له تحويل ما كان سيدفعه كفوائد إلى أرباح إضافية تعزز قدرته على زيادة الادخار وتوسيع نطاق استثماره.

3. أسهم القرض الحسن في تعزيز تنافسية المشاريع الصغيرة، إذ إن دعمه في خفض تكاليف الإنتاج يمكن هذه المشاريع من المنافسة بفعالية في الأسواق المحلية والخارجية من خلال تقديم منتجات بأسعار أقل، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على سلعتها، وإحلال منتجاتها محل السلع المستوردة المماثلة، إضافة إلى رفع حجم صادراتها.

4. يُعد القرض الحسن من أكثر صيغ التمويل كفاءة وفعالية في دعم المشاريع الصغيرة، إذ يمثل نموذجًا ناجحًا للجمع بين رأس المال المحدود والجهد الجاد لكل من المقرض والمقترض، كما تُعد هذه الصيغة الأكثر ملاءمة للمشاريع الصناعية والإنتاجية التي تحتاج إلى تمويل مؤقت لتغطية نفقات مثل شراء المواد الخام أو دفع أجور العمال، حيث تكون مدة الحاجة إلى التمويل قصيرة، ولا يرغب صاحب المشروع في اقتطاع جزء من أرباحه ضمن صيغ تمويل أخرى كالمشاركة.

5. يساهم القرض الحسن في تحفيز الأفراد غير المنتجين داخل المجتمع، أي أولئك الذين يحتاجون إلى رأس مال بسيط لبدء مشاريعهم، فتبرز أهميته في تحويل هذه الفئة من غير منتجة إلى منتجة، مما يؤدي بدوره إلى تنشيط الدورة الاقتصادية.

6. يشجع القرض الحسن أفراد المجتمع على روح الإيثار والتعاون فيما بينهم، فعندما يقوم أحد الأفراد بإقراض شخصاً آخر دون فائدة، فإنه بذلك يعزز من قيم التضامن الاجتماعي لدى أفراد المجتمع.⁽⁶¹⁾

7. يمكن أن يساهم القرض الحسن في تقليل الفوارق الاجتماعية بين طبقات المجتمع، فمن خلال القرض الحسن يستطيع الأفراد تحسين أوضاعهم المالية دون أن يكون هناك فوائد.⁽⁶²⁾

فمن خلال ما سبق تحرص الشريعة الإسلامية على تحقيق التكافل والتضامن والتكاتف بين أفراد المجتمع المسلم، وقد تنوعت مصادر التضامن والتعاون في الشريعة الإسلامية سعياً منها لتصميم نظام اجتماعي واقتصادي متكامل يمكن من خلاله معالجة المشكلات الاجتماعية، وتحقيق النمو الاقتصادي، وضمان استدامتها.

⁽⁶¹⁾ الفراح، عبدالرزاق الطاهر خليفة، الزبادي، إبراهيم خليفة علي، القرض الحسن وأثره على تنمية المجتمع دراسة تطبيقية على مصرف اليقين، مجلة دراسات الإنسان والمجتمع، عدد 24، 2024م، ص 16.

⁽⁶²⁾ الفراح، عبدالرزاق الطاهر خليفة، الزبادي، إبراهيم خليفة علي، مرجع سابق.

خاتمة

تم من خلال هذه الدراسة عرض الإطار النظري للاقتصاد الإسلامي التضامني والمقاصد الشرعية له والتطبيقات التاريخية والحديثة لهذا النموذج، وتبين أن هذا النموذج قائم على التعاون والتعاقد والتضامن بين أفراد المجتمع، مما يؤكد حرص الشريعة الإسلامية على القيم والمبادئ الأخلاقية في سبيل تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع، مستندة في ذلك إلى أسس ومبادئ إسلامية مستمدة من مصادر الشريعة الإسلامية، والجدير بالذكر أن الاقتصاد الإسلامي التضامني يتوافق مع الاقتصاد الاجتماعي التضامني في المبادئ والمرتكزات التي تعتمد في جوهرها على الإنسان، إلا أن هناك اختلافات وفوارق تميز الاقتصاد الإسلامي التضامني عن الاقتصاد الاجتماعي التضامني تكمن في الضوابط التنظيمية، ونوع الاستثمارات، والفوائد الربوية، والمشاركة في الربح والخسارة، ثم استعرضت الدراسة المؤسسات التاريخية لهذا النموذج والتي منها الأوقاف والزكاة والقرض الحسن، واستعراض التجارب التاريخية لهذه المؤسسات في المجالات التعليمية والصحية وتقليل الفوارق الاجتماعية ومحاربة البطالة، ثم استعرضت الدراسة تجارب تطبيق الاقتصاد الإسلامي التضامني في بعض الدول الإسلامية من خلال التعاونيات والتعاقدات والجمعيات، وقد ساهمت هذه المؤسسات الحديثة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية لمجتمعاتها.

المراجع

1. أبو النصر، مدحت محمد، إدارة منظمات المجتمع المدني، القاهرة، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2007م.
2. أعراب، محمد، النجاري، معاذ، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي ورهانات كسب تحدي التنمية البشرية، المجلة المغربية للفكر المعاصر، عدد 8، 2021م.
3. بعزیز، سعيد، مخلوفي، طارق، تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر، مجلة التنمية الاقتصادية، عدد 5، 2018م.
4. بنخدير، نبيل، مجال، حجيبة، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة روافد للبحوث والدراسات، المجلد 8، العدد 1، 2023م.
5. التحالف التعاوني الدولي، بيان الهوية التعاونية، مانشستر، 1995م،
<https://www.ica.coop/en/cooperatives/cooperative-identity>
6. تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، الاقتصاد الاجتماعي التضامني رافعة لنمو مدمج، 2015م.

7. جمال، هالة، دور الزكاة في تحقيق التنمية المستدامة وفقاً لرؤية مملكة البحرين 2030.
8. حجازي، المرسي السيد، الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الاقتصاد الإسلامي، مجلد 17، عدد 2، 2004م.
9. حريري، عبدالله محمد أحمد، دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية، مؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1422هـ.
10. حسن، محمد عبدالمنعم عبدالسلام، الوقف وأثره في حفظ المجتمع، مجلة كلية الدراسات الإسلامية بالإسكندرية، العدد 39، الإصدار الأول، الجزء الثاني، 2023م.
11. الحموي، ياقوت، معجم الأدباء، سلسلة الموسوعات العربية، مطبوعات دار المأمون، مصر، الجزء السابع.
12. حنة، عبدالحق، دوافع ومظاهر الاقتصاد الاجتماعي التضامني بالمغرب، مجلة أطلنيس، عدد 28، السنة الرابعة، المغرب، 2024م.
13. خزاز، راضية اسمهان رحماني، منير، آليات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كمدخل للتنمية الاجتماعية، مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، المجلد 7، العدد 1، يونيو 2022م.
14. زردومي، فلة، معالم الاقتصاد التضامني من منظور إسلامي - الزكاة أنموذجاً، مجلة الشعاب، مجلد 4، العدد 2، 2018م.
15. الساعاتي، عبدالرحيم بن عبدالحميد، ورقة عمل قدمت لحوار الأربعاء بمعهد الاقتصاد الإسلامي بعنوان دور الاقتصاد الإسلامي التضامني في تحقيق مستهدفات رؤية 2030 للتنمية المستدامة، 2025م.
16. السباعي، مصطفى، من روائع حضارتنا، دار الوراق، الرياض، 1420هـ - 1999م.
17. سعيد، مجدي علي، تجربة بنك الفقراء، الدار العربية للعلوم - ناشرون، 2007م.
18. شابرا، محمد عمر، نحو نظام نقدي عادل، ترجمة سيد محمد سكر، دار البشير للنشر والتوزيع، الأردن، 1989م، ص 37.
19. الصالح، محمد بن أحمد بن صالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1422هـ - 2001م.
20. الصالح، محمد بن أحمد، الرعاية الاجتماعية في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1419هـ، الرياض.
21. عبدالفتاح، محمود منصور، وآخرون، التعاونيات الخليجية تاريخ ومستقبل، سلسلة الدراسات

- الاجتماعية، المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، العدد 73، سبتمبر 2012م.
22. عبدالله، عثمان حسين، الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي، دار الوفاء، المنصورة، 1409 هـ -1989م.
23. عماوي، ختام عارف حسن، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2010م.
24. الفراح، عبدالرزاق الطاهر خليفة، الزبادي، إبراهيم خليفة علي، القرض الحسن وأثره على تنمية المجتمع دراسة تطبيقية على مصرف اليقين، مجلة دراسات الإنسان والمجتمع، عدد 24، 2024م.
25. القرضاوي، يوسف، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، 1980م.
26. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، سلسلة السياسات العامة، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، العدد 4، بيروت، 2014م.
27. مسعد، محي محمد، نظام الزكاة بين النص والتطبيق، المكتب العربي الحديث، 2003م.
28. مكتب تنمية التعاون، توزيع مجموع التعاونيات وأعضاؤها حسب القطاعات، <http://www.odco.gov.ma/statistiques/>
29. الهرش، أحمد فايز، أسس الاقتصاد الإسلامي وأثرها على النشاط الاقتصادي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، مجلد 3، عدد 1، 2020م، ص 615.
30. وداد، عباس، واقع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في المملكة المغربية، مجلة التنظيم والعمل، مجلد 11، عدد 1، 2022م.
31. Adela P. Balasa, Ghadeer Saif Khamis Almashaikhi, and Noorul Shaiful Fitri Abdulrahman, "Cooperatives of Farmers in Oman," *European Journal of Business and Management* (2021).
32. H. Pratono, P. Pramudija, and A. Sutanti, "Social Enterprise in Indonesia: Emerging Models under Transition Government," *ICSEM Working Papers*, No. 36 (Liege: The International Comparative Social Enterprise Models [ICSEM] Project, 2016).
33. International Labour Organization, Mapping the Social and Solidarity Economy Landscape in Asia: Spotlight on Malaysia (2021).

-
34. M. K. Kareem, "A Comparative Analysis of Islamic and Conventional Cooperative Societies: A Study of Al-Ikhlās and University of Ibadan Workers' Cooperative Investment and Credit Societies," *Ibadan Journal of Humanistic Studies*, vol. 29 (Faculty of Arts, University of Ibadan, Ibadan, Nigeria, 2019).
35. V. G. Egorov and A. A. Inshakov, "The Role of the Solidarity Economy in the Development of Society (on the Example of Asian Countries)," 2023.